الفصل الخامس

obeikandl.com

الفصل الخامس

واقع رعاية المتفوقين في التعليم الإعدادي في مصر

مقدمة

أ- نشأة وتطور التعليم الإعدادي في مصر.

ب- أهداف التعليم الأساسي.

ج- أولويات التعليم الأساسي.

د- فلسفة التعليم الإعدادي ووظائفه.

واقع رعاية المتفوقين في التعليم الإعدادي في مصر.

مقدمة

١- اختيار واكتشاف المتفوقين في التعليم الإعدادي.

٢- رعاية المتفوقين في الحلقة الثانية من التعليم الأساسي.

أولا.: الرعاية الاجتماعية.

ثانياً : الرعاية التربوية والنفسية.

ثالثاً : الرعاية المادية.

رابعاً : الرعاية الصحية.

obeikandl.com

واقع التعليم الإعدادي في مصر

مقدمة

يتمثل التعليم الأساسي في الحلقتين الابتدائية والإعدادية بناء علي القانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ الذي تضمنت أحكامه مد فترة التعليم الإلزامي من ست إلي تسع سنوات لتشمل المرحلتين الابتدائية والإعدادية وسميت فترة الإلزام هذه بمرحلة التعليم الأساسي واستهدفت هذه المرحلة تنمية قدرات واستعدادات التلاميذ وإشباع ميولهم وتزويدهم بالقدر الضروري من التعليم والسلوكيات والمعارف والمهارات العلمية والمهنية التي تتفق وظروف البيئات المختلفة بحيث يمكن لمن يتم مرحلة التعليم الأساسي أن يواصل تعليمه في مراحل أعلي وأن يواجه الحياة بعد تدريب مكثف من أجل إعداد الفرد لكي يكون مواطناً منتجاً في بيئته ومجتمعه(١).

وبهذا يعتبر التعليم الأساسي بأهدافه ومفاهيمه تعليم المستقبل الذي تحدده استراتيجية التعليم في مصر حالياً وهو يشكل أحد العناصر الاستراتيجية للتنمية الجديدة من أجل مكافحة الفقر(٢).

ويعد التعليم الأساسي الصيغة المثلي التي ارتضاها القائمون علي أمر التعليم في مصر باعتبار أن من أهم مميزاته :-

١- إعداد التلميذ للمواطنة المنتجة المستنيرة وربط التعليم بالمجتمع وأنه تعليم يجمع بين التعليم النظري والعملي واحترام العمل اليدوي وتعدد مصادر المعرفة

٢- الاهتمام بتوثيق الروابط بين التعليم والتدريب في إطار واحد متكامل والدراسات العملية والمجالات التقنية والفنية كتزويد التلاميذ بالمعارف والخبرات والمهارات العملية كما يسمح بانفتاح المدرسة علي البيئة ومساهمتها في الأنشطة المختلفة وملاحقة ركب التطور في مجالات العلم والعمل بما يؤدي في مجمله إلي تهيئة

---

(١) قانون التعليم رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ .

(٢) منصور حسين : التعليم الأساسي . مفاهيمه. مبادئه. تطبيقاته. القاهرة ، مكتبة غريب. سنة ١٩٧٧ ص ٧.

obeikandi.com

الدارسين للانخراط في الحياة العملية كما يهيئ من تتوافر لديهم القدرة والاستعداد للاستزادة من التعليم ومتابعة الدراسة في مراحل تعليم أعلى . (١)

٣- ويتميز بالحرص على ربط العلم بالعمل عن طريق تزويد الدارسين بالثقافات الأساسية اللازمة إلى جانب ممارسة تدريبات عملية تعدهم لمواجهة الحياة العملية(٢)

أ- نشأه وتطور التعليم الإعدادي في مصر

كانت مرحلة الإلزام موزعة بين المدرسة الابتدائية والثانوية حيث صدر القانون ١٤٣ لسنة ١٩٥١ الذى حدد سن الإلزام من سن السادسة حتى سن الثانية عشرة ولكنة لم يحدد حداً أدنى لعدد سنوات التعليم في كل مرحلة فكان التلميذ يقضي أربع سنوات في المدرسة الابتدائية ثم يلتحق بالمدرسة الثانوية لمدة خمس سنوات فتضيع فترة نمو التلميذ نحو البلوغ بين هاتين المرحلتين من التعليم وهي فترة لابد وأن تجد مرحلة تعليمية مناسبة تتكشف فيها ميول التلميذ واتجاهاته (٣)

ثم صدر قانون رقم ٢١١ لسنة ١٩٥٣ بإنشاء المرحلة الإعدادية بين المرحلتين الابتدائية و الثانوية وحدد مدة الدراسة بها أربع سنوات دراسية (٤) إلى أن صدر قانون رقم ٥٥ لسنة ١٩٥٧ وقد خفض الدراسة في المرحلة الإعدادية من أربع سنوات إلى ثلاث سنوات وحدد شروط الالتحاق بهذه المرحلة كالتالي :

١- يشترط فيمن يقبل بالفرقة الأولى بهذه المرحلة أن يكون قد أتم الدراسة بالمرحلة الابتدائية أو ما فى مستواها .

٢- أن يؤدي امتحان المسابقة الذي يعقد له في نفس العام في اللغة العربية والحساب والمعلومات العامة (٥)

١- محمد عبد القادر أحمد : "متطلبات استراتيجية التربية في نشر التعليم الأساسي" في الدول العربية . ماجستير. كلية البنات جامعة عين شمس ١٩٨٢ ص٦ .

٢- محمد عبد القادر أحمد . نفس المرجع ص٦٥ .

٣- وزارة التربية والتعليم . التربية والتعليم في سبع سنوات . القاهرة ١٩٥٩ ص٣١،٣٢

٤- قانون رقم ٢١١ لسنة ١٩٥٣ بشأن التعليم الثانوي .

٥- قانون رقم ٥٥ لسنة ١٩٥٧ بشأن تنظيم التعليم الإعدادي

obeikandl.com

ثم كان من أهم الأهداف التي اتجهت إليها الثورة إصلاح التعليم وإعادة تنظيمه على أسس جديدة تتفق ونهضة البلاد .

ولما كانت مصر تقوم بتخطيط اقتصادي يقوم على الصناعة في البلاد فكان لابد من تنظيم التعليم الصناعي بعد أن واجه حالة من الركود في الأعوام الماضية ونتيجة لذلك صدر قانون جديد ينظم هذا النوع من التعليم وينظم مراحله ويدعم النواحي العملية منه وينهض بالمناهج والخطط على نحو ما هو معمول به في الدول الصناعية الراقية؛ حتى يتمكن من القيام بمهمته ويعمل على تلبية حاجات المصالح الحكومية والمشروعات الصناعية ويعني بتخريج مختلف الأيدي العاملة التي تستطيع أن تقوم على هذه المرافق الحيوية بالكفاية والجدارة . ولذلك رؤى تقسيم مراحل التعليم الصناعى إلى مرحلتين أساسيتين هما :-

١- التعليم الإعدادي الصناعي

٢- مرحلة التعليم الثانوي الصناعي [١]

وبذلك صدر القانون رقم ٢٢ لسنة ١٩٥٦ بشأن التعليم الصناعي ونصت مادته الأولى على أن مدارس التعليم الصناعي نوعان : مدارس إعدادية، ومدارس ثانوية. ونصت المادة الثانية على أن مدة الدراسة بالمدارس الإعدادية الصناعية ثلاث سنوات ويشترط فى من يقبل بالسنة الأولى بها أن يكون قد أتم الدراسة الابتدائية وألا يقل سنه في أول السنة الدراسية عن ١٢سنة وألا تزيد عن ١٤سنة ويؤدي بنجاح امتحان القبول في اختبارات الاستعداد المهني التي تقرها المدرسة للمتقدمين وتكون الأولوية في القبول على أساس النجاح في هذه الاختبارات وصغر السن[٢] ولما كان الاقتصاد يعتمد على بدرجة كبيرة من الشئون الإدارية والتجارة ولما كانت التجارة هي عماد الاقتصاد والثقافة التجارية تعتبر من أهم مقومات الاقتصاد، وأن الثقافة التجارية لم تحظ في الماضي بالعناية الكافية فمن أجل ذلك رؤى تنظيم التعليم التجاري على نحو يهيئ السبل لأبناء الوطن ليقوموا بأعباء العمل في كافة المؤسسات التجارية والمالية ومصالح الحكومة الأخرى

١- مذكرة إيضاحية للقانون رقم ٢٢ لسنه ١٩٥٦ بشأن تنظيم التعليم الصناعي ص١٢

٢- قانون رقم ٢٢لسنة ١٩٥٦ شأن التعليم الصناعي

obeikandl.com

وذلك بتقسيم التعليم التجاري إلى نوعين :-

١- المدارس الإعدادية التجارية .

٢- المدارس الثانوية التجارية.(١)

وبذلك صدر قانون رقم ٢٦١ لسنة ١٩٥٦ في شأن التعليم التجاري ونصت مادته الأولى على أن المدارس التجارية نوعان: مدارس إعدادية، ومدارس ثانوية. ونصت مادته الثانية على أن مدة الدراسة في المدارس الإعدادية ثلاث سنوات ويشترط القبول بالسنة الأولى منها إتمام الدراسة في المدارس الابتدائية وألا يزيد السن عن ١٧سنة (٢)

ولما كانت مصر تعد من أخصب بلاد العالم تربة كان للزراعة فيها شأن عظيم حيث إن الزراعة تعتبر عماد الثروة الرئيسية في البلاد ولذا اتجهت النية إلى العناية بالتعليم الزراعي حتى يزداد إنتاج البلاد من الزراعة لمواجهة الزيادة المطردة في تعداد السكان ولرفع مستوى المعيشة بوجه عام .

وقد كان التعليم الزراعي في الماضي قاصراً على تخريج فئة من المتعلمين الزراعيين دون العناية بالناحية العملية ولم يتيسر اتباع الوسائل الحديثة في الزراعة إلا بعد نشر التعليم الزراعي على نطاق واسع(٣)

وبذلك صدر قانون رقم ٢٦٢ لسنة ١٩٥٦ بشأن تنظيم التعليم الزراعي ونصت مادته الأولى على أن يتكون التعليم الزراعي من ثلاثة أنواع من التعليم

١- مدارس إعدادية زراعية لتخريج عمال زراعيين وفنيين

٢- مدارس ثانوية زراعية لتخريج من يقومون بإدارة المزارع أو المشروعات الزراعية أو يشغلون وظائف فنية بالوزارة .

٣- يتمثل النوع الثالث في تقديم برامج لتدريب خريجي المدارس الثانوية الزراعية

١- وزارة التربية والتعليم .إدارة الشئون القانونية .مذكرة إيضاحية للقانون رقم ٢٦١ بشأن التعليم التجاري . دار القاهرة للطباعة .ص١١

٢- قانون رقم ٢٦١ لسنة ١٩٥٦ بشأن تنظيم التعليم التجاري

٣- وزارة التربية والتعليم . مذكرة إيضاحية للقانون ٢٦٢ لسنة ١٩٥٦ بشأن التعليم الزراعي دار القاهرة للطباعة ص١٢

obeikandl.com

ونصت المادة الثانية من القانون على أن يشترط فيمن يتقدم للالتحاق بالسنة الأولى أن يكون قد أتم الدراسة الابتدائية وألا يقل سنه عن١٢ سنه وألا يزيد على ١٧ سنة وتضمنت المادة الثانية من نفس القانون على أن تكون الدراسة في المدارس الإعدادية الزراعية دراسة مهنية لجميع التلاميذ [١]

ولقد استمرت هذه المدارس تعمل جنباً إلى جنب مع المدارس الإعدادية العامة إلى أن قررت هيئة التخطيط العليا فى ٢ فبراير عام ١٩٦٢ أن يكون طابع المرحلة الإعدادية مدرسة إعدادية موحدة تشتمل برامجها على قدر موحد من الثقافة والمواد العملية إلى جانب تخصيص نسبة من الخطط الدراسية (١٥ % - ٢٠ %) للمجالات العملية وقررت البدء فى تحويل المدرسة الإعدادية التجارية والإعدادية العملية إلى مدارس إعدادية عامة مع الاحتفاظ مؤقتاً بالمدارس الإعدادية الصناعية والزراعية فى حدود عدد المدارس والفصول القائمة[٢] . وتم فعلاً تصفية التعليم الإعدادى الفنى اعتباراً من عام ١٩٦٢ بالنسبة للإعدادى التجارى وعام ١٩٦٣ / ١٩٦٤ بالنسبة للتعليم الإعدادى الصناعى والزراعى[٣] وألغى نهائياً التعليم الإعدادى الفنى بموجب القرار الوزارى رقم ٣١ لسنة ١٩٦٥[٤] .

ثم تطور التعليم الإعدادي بعد ذلك وتفرع منة بعض أنواع التعليم الإعدادي ففي عام ١٩٧٢ كانت هناك تجربة جديدة وجيدة تتم في النظام التعليمي تمثلت في إنشاء المدارس التجريبية الموحدة بمدينة نصر في القاهرة سنة ١٩٧٢ بموجب القرار رقم ١٥٤ لسنة ١٩٧٢ وكانت مدة الدراسة بها ثماني سنوات متصلة. وبدأت الدراسة بها في العام الدراسي ١٩٧٢ / ١٩٧٣ في الصفين الأول

١- قانون رقم ٢٦٢ سنة ١٩٥٦ بشأن تنظيم التعليم الزراعي

٢- سيد ابراهيم الجيار : تاريخ التعليم الحديث فى مصر وأبعاده الثقافية. ط٢. القاهرة، مكتبة غريب سنة ١٩٧٧ ص ٢٢٩.

٣- محمد خيرى حربى وآخرون : تطوير التربية والتعليم في الجمهورية العربية المتحدة خلال الخمسين السنة الأخيرة (١٩٢٠ — ١٩٧٠). القاهرة. الشعبة القومية لليونسكو. ١٩٧٠. ص ١٠٩ .

٤- فؤاد بسيونى متولى : التعليم الفنى. تاريخه — تشريعاته — اصلاحاته — مستقبله. الاسكندرية. دار المعرفة الجامعية. ١٩٨٩ ص ١٥٥

والخامس[١] ، وكان هذا بناء على اتفاق مع ألمانيا الشرقية سنة ١٩٧٢ وقد استهدفت هذه التجربة ما يأتي :-

١- الكشف عن مدى إمكانية ضم التعليم الابتدائي والإعدادي معاً في مرحلة واحدة في مدرسة واحدة مع خفض سنوات الدراسة بهذه المرحلة من تسع سنوات إلى ثماني سنوات .

٢- إحداث التكامل بين العلوم النظرية وتطبيقاتها العملية والعمل الإنتاجي عن طريق إدخال مقررات العلوم الطبيعية والكيمياء والأحياء والرياضيات بما يساير الاتجاهات العلمية المعاصرة .

٣- الأخذ بنظام التعليم المستمر بعمل التلميذ على مدار العام مع إلغاء نظام امتحانات نصف العام وآخره، وكذلك تجريب نظم حديثة للتنظيم والإدارة المدرسية والتوجيه الفني وبذلك تعتبر المدرسة التجريبية تجربة فريدة من نوعها لإحداث تغيير جذري في التعليم لكي يسير الجانب العلمي جنبا إلى جنب الدراسة العملية [٢] ثم صدر القرار الوزاري رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ الذي تضمنت أحكامه مدة فترة التعليم الإلزامي من ست إلى تسع سنوات لتشمل المرحلة الابتدائية والإعدادية وسميت فترة الإلزام هذه بمرحلة التعليم الأساسي [٣]

ثم تفرع نوع آخر من التعليم الإعدادي وهو المدارس النموذجية وذلك بناء على القرار الوزاري رقم ٦٤ لسنة ١٩٨٥ بشأن إنشاء مدارس نموذجية في مرحلة التعليم الأساسي بحلقتيه الابتدائية والإعدادية و مرحلة التعليم الثانوي وتعتبر هذه المدارس نوعان من المدارس التجريبية وتهدف هذه المدارس إلى :-

١- تقديم نمط من التعليم تتوافر له إمكانات مناسبة ترتفع بمستواه عما هو قائم فعلاً.

٢- تطوير وتحديث العملية التعليمية مما يساعد على رفع مستوى الأداء وإيجاد المواقف التعليمية المناسبة لنمو التلميذ نمواً متكاملا في إطار أهداف المجتمع

١- المركز القومى للبحوث التربوية : دليل المدرسة التجريبية الموحدة بمدينة نصر .القاهرة. ١٩٧٨ ص ٨ .

٢-أحمد فتحي سرور : تطوير التعليم في مصر سياسته وإستراتيجيته وخطة تنفيذه والتعليم قبل الجامعي . وزارة التربية والتعليم سنة ١٩٨٩ ص ص١٢٣ ، ١٢٤

٣-وزارة التربية والتعليم : التعليم في مصر سنة ١٩٩٠ ص ٣١٠

وأهداف السياسة التعليمية مع الأخذ في الاعتبار الكشف عن التفوق والمواهب والقدرات الخاصة بهدف تنميتها وتوجيهها توجيهاً سليماً [١]

ثم بعد ذلك قامت وزارة التربية والتعليم بتعديل فترة الإلزام التي نص عليها القانون رقم ١٣٩ لسنة١٩٨١ بتعديله بقانون رقم ٢٣٣ لسنة ١٩٨٨ والذي نص على أن تكون سنوات التعليم الأساسي الإلزامي ثمانى سنوات اعتباراً من العام الدراسي ١٩٨٨ – ١٩٨٩ ويتكون من حلقتين الحلقة الأولي ومدتها خمس سنوات والحلقة الثانية ومدتها ثلاث سنوات[٢] . وكان هذا بناء علي موافقة مستشاري وزير التعليم من أساتذة كليات التربية وبناء علي أبحاث قد طلبها وزير التعليم من اليونسكو والمركز الدولي للتخطيط التربوي بجامعة هارفارد. وقد أرسلت اليونسكو تقريراً في ١٩٨٨/٦/١٢ يؤكد علي أن تعليماً أساسياً مدته ثماني سنوات لا شك أفضل من التعليم الحالي لمدة تسع سنوات إذا توفرت له المتطلبات الآتية :-

١- تطوير برنامج الدراسة والكتب الدراسية شكلاً ومضموناً .
٢- تدريب وإعادة تدريب أعضاء هيئة التدريس والهيئة التعليمية.
٣- تدريب وإعادة تدريب نظار مدارس وأعضاء الهيئة الإدارية والإدارية الفنية.
٤- تطوير القيادات المركزية في الوزارة والمحليات المسئولة عن هذا القطاع في التعليم.
٥- توفير برنامج للمباني والمنشآت التعليمية وتجهيزاتها في ضوء أهداف التعليم الأساسي.
٦- تأكيد أساليب التعاون بين الأسرة والمدرسة.
٧- تحقيق التنسيق مع وسائل الإعلام والاهتمام بالبرامج المساندة.

كما أرسل المركز الدولي للتخطيط التربوي بجامعة هارفارد دراسة أثبتت أنه لا يوجد ارتباط بين مستوي التعليم وعدد سنواته وقد أجريت هذه الدراسة علي ٢٨ دولة من الدول النامية والمتقدمة ودلت هذه الدراسة علي أن تحصيل التلاميذ في

١- قرار وزاري رقم ٦٤ لسنة ١٩٨٥

٢- قرار وزاري رقم ٢٣٣ لسنة ١٩٨٨.

obeikandl.com

بعض الدول النامية في اثنتي عشرة سنة كان يعادل ست سنوات دراسية فقط بينما كان التحصيل في بعض الدول المتقدمة في اثنتى عشرة سنة يعادل تحصيل ثماني سنوات فقط.

كما استكمل وزير التعليم الدراسة بتقرير عن نتائج التجربة التي بدئ بها عام ١٩٧٢ بإنشاء مدرسة تجريبية وكانت مدة الدراسة للتعليم الابتدائي والإعدادي ثماني سنوات فقط وكان التقرير مؤكد بنجاح هذه التجربة نجاحاً كبيراً(١)

وفى عام ١٩٨٨ تم إنشاء المدارس الإعدادية المهنية فى الحلقة الثانية من التعليم الأساسى بالقرار الوزارى رقم ٢٠٩ لسنة ١٩٨٨ وكانت مدة الدراسة بهذه المدارس ثلاث سنوات وتقدم للتلميذ مناهج تدريبية عملية تمكنه من الاسهام فى مجالات العمل والإنتاج مع تزويدهم بالقدر الضرورى من المعلومات الثقافية.

وكانت شروط الالتحاق بهذه المدارس كالتالي :-

١- اجتياز الحلقة الابتدائية من مرحلة التعليم الأساسي.

٢- تكرار رسوب التلاميذ بالحلقة الابتدائية لعدم ميلهم للمواد الثقافية مع ميلهم للمواد العملية.

٣- رسوب التلاميذ مرتين متتاليين بالصف الأول أو الثاني الإعدادي لعدم ميلهم للمواد الثقافية مع ميلهم للمواد العلمية.

ثم بعد ذلك كان يسمح للتلاميذ الناجحين في امتحان الصف الثالث في هذه المدارس باستكمال الدراسة في مدارس التعليم الفني ذات التخصص المناظر للمجال العملي الذي يدرسه بعد اجتياز امتحان القبول بهذه المدارس والذي يحدده التعليم الفني وفقاً للمستوي المطلوب ويحصل الناجحون في امتحان الصف الثالث علي شهادة اتمام مرحلة التعليم الأساسي (إعداد مهني) مع توضيح نوع المجال العملي الذي درسه(٢).

١-وزارة التربية والتعليم : التعليم فى مصر. مرجع سابق سنة ١٩٩٠ ص ٣١١.

٢-وزارة التربية والتعليم : منجزات مسيرة تطوير التعليم في مصر. ٨٧ / ٨٨. ٨٩ / ٩٠ . سبتمبر سنة ١٩٩٠ ص ٨٥.

ثم بعد ذلك تطور الاهتمام برعاية الموهوبين رياضياً في التعليم الإعـــدادي بصدور القرار رقم ١٧٢ بتاريخ ٤ / ٨ / ١٩٨٨ بشأن إنشـاء مـدارس رياضيـة تجريبية. وينص هذا القرار علي أن ينشأ بكل محافظة عدد من المدارس الإعداديـة الرياضية التجريبية بحيث يبدأ العمل بالصف الأول الإعدادي فقط من العام الدراسي ١٩٨٨ / ١٩٨٩ (١).

ثم زاد الاهتمام برعاية الموهوبين رياضياً في جميع مراحل التعليـم بإنشـاء مدارس نموذجية تجريبية للموهوبين رياضياً وذلك بصدور القرار الـوزاري رقـم ٢٤٩ بتاريخ ١ / ١١ / ١٩٩٢. بشأن إنشاء مدارس نموذجية تجريبية للموهوبيـن رياضياً من بداية المرحلة الابتدائية وحتى نهاية المرحلة الثانوية(٢).

وفي إطار المشروع القومي للتعليم الذي دعا إليه السيد رئيـس الجمهوريـة والذي يهدف إلي تحقيق تطوير شامل ومتكامل للتعليم في جميع المراحل ابتداء مـن رياض الأطفال حتى الدراسات العليا الجامعية وقامت الجمعية المصريـة للتنميـة والطفولة بالتعاون مع وزارة التربية والتعليم بعقد المؤتمر القومي لتطويـر التعليـم الإعدادي بالقاهرة برئاسة السيدة / سوزان مبارك قرينة السيد رئيـس الجمهوريـة يومي ١٤ ، ١٥ نوفمبر سنة ١٩٩٤ وكان هذا المؤتمر يهدف إلي :-

١- تطوير فلسفة التعليم الإعدادي باعتباره جزء من التعليـم الأساسـي الإلزامـي ومكملاً للتعليم الابتدائي ومراعياً للاستعدادات والميول المختلفة للتلاميذ في مرحلـة المراهقة.

٢- تطوير أهداف التعليم الإعدادي بحيث يقوم بدوره في تثبيت المهارات الأساسية وقيم الولاء والمواطنة والتدين وغير ذلك من قيم الثقافة المصرية الأصيلة.

٣- دراسة بنية التعليم الإعدادي وبيان إلي أي مدي يمكن تعددها والمدة الزمنيـة المثلي للدراسة بها وتطوير خطة الدراسة فيها.

١- قرار وزاري رقم ١٧٢ لسنة ١٩٨٨.

٢- قرار وزاري رقم ٢٤٩ لسنة ١٩٩٢.

obeikandl.com

٤- تطوير مناهج التعليم الإعدادي بما يتفق مع الفلسفة والأهداف من جانب والأخذ بأحداث الاتجاهات التربوية العالمية من جانب آخر.

٥- تطوير طرق التدريس بالتعليم الإعدادي بحيث تراعي الاختلافات في الاستعدادات والميول بين التلاميذ من ناحية وتلبية احتياجات المجتمع والبيئات المختلفة من القوي البشرية من ناحية أخري.

٦- تخفيف العبء الدراسي علي تلاميذ التعليم الإعدادي بحيث يستمتعون بالحياة ويخفف علي الأسرة المصرية ما تتحمله من عناء في تعليم أبنائها.

٧- توفير الفرص لتشجيع الابتكار والإبداع.

٨- الاهتمام بتعليم اللغات بما في ذلك اللغة العربية.

٩- الاهتمام بالتربية الدينية مع التركيز علي المعاملات والأخلاق والقيم الإنسانية.

١٠- الاهتمام بالتربية القومية لتنمية الولاء للمجتمع.

١١- الاهتمام بالأنشطة التربوية في جميع مناهج التعليم الإعدادي.

١٢- الاهتمام بإكساب التلاميذ المهارات العملية التي يحققون بها القدرة علي التعامل مع الموارد المختلفة والتكنولوجيات المعاصرة.

١٣- الاهتمام بالتلاميذ ذوى الاحتياجات الخاصة من موهوبين ومعاقين[١]

وكان من أهم توصيات المؤتمر القومي لتطوير التعليم الإعدادي ما يلي :-

أولاً : من حيث فلسفة التعليم الإعدادي ووظائفه وأهدافه : النظر إلي التعليم الإعدادي علي أنه جزء من التعليم الإلزامى والأساسى لجميع المواطنين واستكمال لوظائف التعليم الابتدائي ويرسخها وفي نفس الوقت يعد لاختيار النوع المناسب من التعليم الثانوي. كما يمكن أن يهيئ للدخول في سوق العمل وهو بمثابة بوتقة تكشف عما لدى التلاميذ في هذه المرحلة من قدرات واستعدادات ومواهب.

ثانياً : من حيث بيئة المدارس الإعدادية : الحرص علي أن تكون المدرسة الإعدادية مدرسة موحدة لجميع التلاميذ علي نحو يحقق مبدأ تكافؤ الفرص التعليمية

١- وزارة التربية والتعليم : مشروع مبارك القومى. إنجازات التعليم فى ٤ أعوام. القاهرة ١٩٩٥ ص ص٥٧ - ٥٨

ويرسخ مقومات الثقافة المشتركة بين أبناء المجتمع مع ضرورة الاهتمام بالكشف عن الموهوبين وذوي القدرات الخاصة وغيرهم من ذوي الاحتياجات الخاصة وتوفير البرامج الملائمة لكل فئة من هذه الفئات مع ما تتطلبه من طرق للتدريس وإمكانات تعليمية ومعلمين متخصصين.

ثالثاً : من ناحية مدة التعليم الإعدادي : يوصي المؤتمر بزيادة مدة التعليم الإعدادي إلي أربع سنوات دراسية تمشياً مع الاتجاهات العالمية بزيادة سنوات التعليم الإلزامي تحقيقاً لوظائف التعليم الإعدادي وأهدافه ومناهجه وأنشطته بصورة متكاملة وفعالة وإتاحة الفرص الكافية أمام التلاميذ واكتساب مهارات العمل وتنمية جوانب النبوغ والموهبة وحرصاً علي إزالة التفاوت القائم بين سن نهاية الإلزام في قانون التعليم والسن القانونية للدخول إلي سوق العمل.

رابعاً : من حيث تطوير مناهج التعليم الإعدادي : يوصي المؤتمر بالأخذ بمبدأ الاختيار في مناهج المرحلة الإعدادية مع الإلزام بالمواد المقررة الموحدة واللازمة لتكوين المواطن الواعي، وذلك بما تشبع احتياجات ورغبات التلاميذ وميولهم وتدريبهم علي اتخاذ القرارات وتحمل المسئولية[١]

ب- أهداف التعليم الإعدادي : -

أولاً : الأهداف العامة :

١- تهدف هذه المرحلة فضلاً عن تدعيم إعداد التلاميذ عقلياً وجسمياً وخلقياً واجتماعياً وقومياً إلي توفير الدراسات والوسائل اللازمة للكشف عن ميولهم وقدراتهم بما يمكن من توجيههم إلي العمل بعد تدريب مهني أو إلي مواصلة الدراسة التعليمية في المرحلة الثانوية العامة أو الفنية كل حسب استعداده[٢].

٢- تكوين المدارس تكويناً ثقافياً وعلمياً وقومياً علي مستويات متتالية من النواحي الوجدانية والعقلية والاجتماعية والصحية والسلوكية والرياضية بقصد إعداد الإنسان

١- وزارة التربية والتعليم : مرجع سابق. ١٩٩٥ ص ص ٦٠ : ٦٣.

٢- قانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٦٨ في شأن التعليم العام

المصري المؤمن بربه ووطنه ويقيم الحق والخير والإنسانية وتزويده بالقدر المناسب من القيم والدراسات النظرية والتطبيقية والمقومات التي تحقق إنسانيته وكرامته وقدرته علي تحقيق ذاته والإسهام بكفاءة في عمليات وأنشطة الإنتاج والخدمات ومواصلة التعليم العالي والجامعي؛ من أجل تنمية المجتمع وتحقيق رخائه وتقدمه.

٣- تنمية قدرات واستعدادات التلاميذ وإشباع ميولهم وتزويدهم بالقدر الضروري من السلوك والمعارف والمهارات العلمية(١).

ثانياً : الأهداف الخاصة للتعليم الإعدادي :-

١- إعداد وتنمية المواطنين المصريين علي نحو يساعدهم علي التكيف مع متطلبات المجتمع الحديث وعلي استيعاب الأبعاد الدينية والوطنية والثقافية لهويتهم

٢- تزويد المجتمع بمواطنين يتقنون المهارات العلمية الأساسية مع تركيز خاص علي مهارات القراءة والكتابة والرياضيات وفروع علوم المستقبل (العلوم والرياضيات واللغات).

٣- تزويد المواطنين بالمعارف الأساسية الضرورية عن الصحة والتغذية والبيئة والاتجاهات المتصلة بالتنمية.

٤- إعداد المواطنين ومساعدتهم علي تنمية المهارات بما في ذلك مهارات التحليل والتفكير النقدي والمهارات العلمية ومهارات حل المشكلات التي يمكن أن تمكنهم من الاستجابة للمطالب الحالية والتكيف مع التقدم العلمي والتكنولوجي(٢).

ج- أولويات التعليم الاساسى :-

علي مدار السنوات القليلة الماضية تركزت الأولويات في مجال جهود إصلاح التعليم علي مواجهة مشاكل التعليم الأساسي واسترشد العمل بمبدأين أساسين هما :-

---

١- قانون رقم ٢٣٣ لسنة ١٩٨٨.

٢- وزارة التربية والتعليم : التعليم للجميع في جمهورية مصر العربية ، القاهرة سنة ١٩٩٣ ص ١٨.

obeikandl.com

١- ضمان أن يلتحق بالمدارس كل أطفال مصر خلال مرحلة التعليم الأساسي بغض النظر عن الجنس أو الطبقة الاجتماعية أو الاقتصادية أو الموقع الجغرافي.

٢- توفير فرص التنمية الشاملة للأطفال جميعاً في مرحلة التعليم الأساسي والتي تتلاءم مع العالم ومختلف البيئات الجغرافية والتي تضمنها وثيقة (مبارك والتعليم نظرة إلي المستقبل) كما يلي :-

أ – إتاحة القبول لكل طفل في مصر والأخذ بعين الاعتبار الزيادة المتوقعة للسكان والتوزيع العادل لمباني المدارس في أنحاء البلاد.

ب- تحسين نوعية التعليم الأساسي عن طريق المتابعة والتقويم والمدارس الجيدة والمناهج المطورة والمواد التعليمية والتكنولوجيا المناسبة والتركيز علي التعليم[١]

د- فلسفة التعليم الإعدادي ووظائفه وأهدافه :-

١- النظر إلي التعليم الإعدادي علي أنه جزء من التعليم الإلزامي والأساسي لجميع المواطنين.

٢- تحقيق فلسفة التعليم الإعدادي ووظائفه من حيث السعي إلي تنمية طاقات التلاميذ وقدراتهم بما يمكن من تحقيق الأهداف الآتية :-

أ – متابعة أهداف المرحلة الابتدائية بما يتمشى مع مراحل النمو في هذا المستوي من التعليم.

ب- تعميق ما حصله التلاميذ من القيم الدينية في المرحلة الأولي.

ج- تنمية مهارات التفكير الناقد والموضوعي.

د- تنمية الميول والاتجاهات الذاتية المختلفة بما يتلاءم مع متطلبات مرحلة النمو التي يمر بها التلاميذ.

ه- إكساب التلاميذ عادات وسلوكيات العمل من البذل والدقة والإتقان والإبداع.

و- تنمية الميول والاتجاهات الخاصة بالتذوق الجمالي.

١- وزارة التربية والتعليم. مرجع سابق ١٩٩٣ ص ٢١.

obeikandl.com

ع- إكساب التلاميذ المعلومات والمهارات والاتجاهات التي توعيـــهم بالمحافظة علي سلامة البيئة وحمايتها من التلوث وحمايـــة المـــوارد والطاقات الإنتاجية[١]

obeikandl.com

(١) وزارة التربية والتعليم : مشروع مبارك القومي إنجازات التعليم في ٥ أعوام أكتوبر سنة ١٩٩٦ ص ٣٢.

واقع رعاية المتفوقين في التعليم الإعدادي في مصر

مقدمة :

تهتم كثير من الدول في عالمنا المعاصر برعاية المتفوقين والموهوبين من أبنائها في مجالات العلوم والآداب والفنون المختلفة. واتخذت من أجل ذلك العديد من الوسائل للكشف عن طاقتهم واستعداداتهم لتبرز نوعيات الكفاءة لديهم وتنمية قدراتهم واستعداداتهم والاستفادة من هذه الكفاءات الممتازة وتوجيهها لصالحهم ولصالح شعوبهم ومجتمعاتهم ولصالح البشرية جمعاء. كما توفر لهم الحوافز المادية والمعنوية مما يدفعهم إلى المضى فى مثابرتهم ويدفعهم بمجتمعاتهم إلى المزيد من التقدم والرقى(١) . وتعتبر رعاية المجتمع للمتفوقين استثمار طويل الأجل يضمن توافر القوى البشرية المتميزة القادرة على القيادة الفكرية والعلمية والتكنولوجية في عالم المستقبل ويضمن توافر أهم عنصر من عناصر التقدم والرقى ألا وهو الثروة البشرية المتفوقة والمتميزة والتى تمكنها قدراتها واستعداداتها وما اكتسبته من مهارات وقدرات ابتكاريه من الإسهام الفعال فى تحقيق التقدم والرقى. وعلى ذلك فإن الاحتياج إلى رعاية الموهبة والتفوق يعتبر ضرورة حتمية لمرحلة التطور والنمو التي يمر بها أي مجتمع من المجتمعات(٢) وإن رعاية المجتمع للمتفوقين ليست ترفاً فكرياً أو ممارسة تربوية زائدة عن الحاجة بل هو الشريان لأى نظام تربوي لكي يستكمل أوجه الرعاية لكل الطلاب. وإن رعاية المتفوقين يجب أن تستند على مفهوم ومعنى للتفوق وكيفية التعرف على المتفوقين وأساليب اكتشافهم وان نتبين نوعية البرامج التي تتناسب وقدراتهم وكذلك نوعية المدرسين وطرق إعدادهم حتى تتكامل حلقات رعاية المتفوقين(٣)

---

(١)فيوليت فؤاد إبراهيم :"الرعاية التربوية والنفسية والإرشاد للمتفوقين" المؤتمر القومى الثانى لرعاية المتفوقين. القاهرة ١٧ - ٢٠ فبراير سنة ١٩٩٠ ص ص ١ — ٣١.

(٢)حسن محمد عبد الشافى :"دور المكتبة فى تنمية المهارات وقدرات المتفوقين" المؤتمر القومى الثانى لرعاية المتفوقين. القاهرة ١٧ - ٢٠ فبراير سنة ١٩٩٠ ص٣

(٣)بدر العمر : مرجع سابق. ١٩٩٠ ص ١٠٩

obeikandi.com

١- اختيار واكتشاف المتفوقين في الـ ليم الإعدادي :

اهتمت الوزارة باكتشاف الطلاب المتفوقين في التعليم الثانوي والموهوبين في رياض الأطفال حتى المرحلة الثانوية الـ مة وقد تـــم عقـد حلقـات نقاشـية مـع المؤسسات الدولية والجامعات ممثلة في ـ ليات التربية وكليات رياض الأطفال لبحث أساليب اكتشاف هؤلاء الأبناء ورعايتهم و أفضل الطرق وأنسبها لرعايتهم وإعـداد البرامج التعليمية الخاصة بهم والمعلم المؤهل للتعامل معهم والعمـل علـي تنميـة قدراتهم واستعداداتهم(١)

ففي التعليم الثانوي كان يتم اختيار المتفوقين للتقدم للتعليم الثانوي بناء علـي التحصيل الدراسي ثم تطور اختيارهم بعد ذلك بناء علي :-

١- التحصيل الدراسي.
٢- اختبارات الذكاء العام.
٣- القدرات الخاصة.
٤- القدرات العقلية.
٥- القدرة علي التفكير الابتكاري.

أما اختيار الموهوبين في التعليم الإعدادي : فكان يتم اختيارهم بناء علي الكشـف الطبي والحصول علي البطولة الرياضية وبناء علي الاختبارات المهارية والبدنيـة والنفسية. ويتضح من هذا أن الرعاية كانت تقتصر على الموهوبين فقط فى التعليـم الأساسى.

أما اختيار المتفوقين في التعليم الإعدادي : فإنه من خلال مقابلة أجراهـا البـاحث علي عينة تكونت من ٧ أخصائيين اجتماعيين بإدارة منـوف التعليميـة ومـدارس التعليم الإعدادي وتناولت المقابلة سؤلاً مفتوحاً وهو :-

كيف يتم اختيار المتفوقين في التعليم الإعدادي ورعايتهم ؟

١- وزارة التربية والتعليم : مشروع مبارك القومي. إنجازات التعليم فى ٥ أعوام. القاهرة سنة ١٩٩٦ ص ٨٠.

obeikandl.com

جدول رقم (١) يوضح أفراد العينة التي أجري الباحث مقابلتهم :

العـــينـــة	الـــعـــدد
مديـــر التربيـــة الاجتماعيـــة بـــإدارة منـــوف التعليميـــة	١
أخصـــائي اجتمـــاعي بـــإدارة منـــوف التعليميـــة	٢
أخصـــائي اجتمـــاعي بمدرســـة شـــطانوف الإعداديـــة	٢
أخصـــائي اجتمـــاعي بمدرســـة كفـــر السنابســـة الإعداديـــة	١
أخصـــائي اجتمـــاعي بمدرســـة دمليج الإعداديـــة	١

ونتيجة لهذه المقابلة اتضح أنه يتم اختيار المتفوقين في التعليم الإعدادي بناء علـــي التحصيل الدراسي في الاختبارات الشهرية ويتم بالطرق الآتية :-

١- يتم اختيار الطلاب المتفوقين (أوائل الطلاب) بناء علي الاختبارات الشهرية ولا تعتمد علي درجة معينة لتحديد المتفوقين. إلا أنه يتم اختيار الطلاب الخمسة الأوائل بناء علي أعلي درجات في الفصل.

٢- ثم يتم اختيار الأول والثاني علي مستوي كل صف دراسي مثل الطالب الأول والثاني علي الصف الأول الإعدادي وأيضاً الأول والثاني علي الصف الثـــاني، وكذلك بالنسبة للصف الثالث الإعدادي ويتم ذلك بنـــاء علـــي أعلـــي درجـــات يحصلون عليها في الاختبارات الشهرية.

إلا أن وزارة التربية والتعليم تعتبر المتفوق في المرحلة الإعدادية هو الطالب الـــذي يحصل في نهاية العام الدراسي علي مجموع ٢٣٨ درجة فأكثر من المجموع النهائي أي ما يوازي ٨٥% من المجموع الكلي في الحلقة الثانية من التعليم الأساسي لكـــي يلتحق بمدارس المتفوقين الثانوية والالتحاق بفصول المتفوقين(١).

بالإضافة إلي ذلك يوجد طالب يسمي الطالب المثالي وهو يكـــون متفوقـــاً دراســـياً بالإضافة إلي شروط أخري ويقوم باختياره رائد الفصل بالتعاون مع مدرسي الفصل بناء علي شروط معينة أهمها :-

---

(١) قرار وزاري رقم ٣٥١ لسنة ١٩٩٥ بشأن الالتحاق بمدارس فصول المتفوقين.

obeikandl.com

١- أن يكون متفوقا علمياً.

٢- أن يكون له نشاط بارز في اتحاد الطلاب.

٣- الالتزام الأخلاقي.

٤- أن يكون مشتركاً في الجماعات المختلفة من الأنشطة.

وبعد ذلك تقوم لجنة مشكلة من الأخصائي الاجتماعي ووكيل المدرسة للنشاط المدرسي ومدير المدرسة بتلقي الترشيحات علي مستوي الفصل وترشيح الطالب المثالي علي مستوي المدرسة وطالبة مثالية إذا كانت المدرسة مشتركة ثم يشترك كل منهما أو الاثنان معاً إذا كانت المدرسة مشتركة في مسابقة علي مستوى الإدارة التعليمية للتصفية علي مستوي المحافظة ثم بعد ذلك علي مستوي الجمهورية(١)

٢- رعاية المتفوقين في الحلقة الثانية من التعليم الأساسي :-

تعتبر مصر أول دولة عربية اهتمت برعاية المتفوقين بإنشاء مدارس للمتفوقين وحينما برزت فكرة إنشاء مدرسة للمتفوقين في عام ١٩٥٤ بادرت وزارة التربية والتعليم بإدراج ميزانية لإنشاء مدرسة ثانوية للمتفوقين في عام ١٩٥٤ / ١٩٥٥ وبدأت مدرسة المعادي الثانوية تستقبل الطلبة المتفوقين في صيف عام ١٩٥٥ بصفة مؤقتة إلي أن يتم تشييد المدرسة الجديدة للمتفوقين واستقبلت المدرسة الطلبة في عامها الأول ١٩٥٥ / ١٩٥٦ ثم بعد ذلك انتقلت المدرسة إلي مبناها الجديد بعين شمس ١٩٦٠ وأصبحت مدرسة مستقلة تضم المتفوقين في جميع المحافظات بالجمهورية العربية المتحدة(٢).

وفي عام ١٩٨٨ صدر قرار وزاري رقم ١١٤ لسنة ١٩٨٨ بشأن إنشاء فصول للطلاب المتفوقين بالمدارس الثانوية العامة ونصت المادة الأولي علي أن ينشأ بكل مدرسة عامة فصل أو عدد من الفصول حسب الأحوال للطلاب بكل صف

١-لقاء الباحث مع الاخصائيين الاجتماعيين

٢-جامعة الدول العربية : مرجع سابق. ١٩٦٩ ص ١٣٠.

obeikandl.com

دراسى[١]. وحتى ذلك العام كانت تقتصر الرعاية فى مصر علـــى المتفوقيـــن فـــى المرحلة الثانوية فقط ثم تطور بعد ذلك الاهتمام برعاية الموهوبين في الحلقة الأولـــى والثانية من التعليم الأساسى فى مصر عندما صدر القرار الوزاري رقم ١٧٢ لســـنة ١٩٨٨ بشأن إنشاء مدارس تجريبية بالتعليم الأساسى ونصت المادة الأولي من هـــذا القرار علي أن ينشأ بكل محافظة عدد من مدارس الحلقة الثانية من التعليم الأساســـي للموهوبين رياضياً وهي المدرسة الإعدادية الرياضية التجريبية علي أن يبدأ العمـــل بالصف الأول الإعدادي من العام الدراسي ١٩٨٨ / ١٩٨٩[٢].

ثم تطور الاهتمام برعاية الموهوبين رياضياً بالتعليم الأساســـــي بصـــدور القـــرار الوزاري رقم ٢٤٩ بتاريخ ١ / ١١ / ١٩٩٢ بشـــــأن إنشـــاء مـــدارس نموذجيـــة للموهوبين رياضياً ونصت المادة الثالثة عشرة علي أن تبدأ الدراسة بهذه المـــدارس بالحلقة الابتدائية من مرحلة التعليم الأساسي وحتى نهاية المرحلة الثانوية، وتـــــهدف هذه المدارس إلي إعداد أبطال رياضيين لتمثل جمهورية مصر العربية في المجالات الدولية والأولمبية مع رعايتهم صحياً ونفسياً واجتماعياً وثقافياً وتعليمياً[٣].

ثم صدر بعد ذلك قرار رقـــم ١ بتـــاريخ ١ / ١ / ١٩٩٤ بشـــأن إنشـــاء مدرســـة للموهوبين رياضياً بمدينة الإسماعيلية ونص القرار علي أن تنشأ مدرسة نموذجيـــــة تجريبية للموهوبين رياضياً بمدينة الإسماعيلية يكون مقرهـــــا المبنـــي الاجتمـــاعي والملاعب المتخصصة بالنادي الإسماعيلي[٤]

وكانت شروط التحاق الموهوبين بهذه المدارس هي :

١- إتمام الحلقة الأولي من التعليم الأساسي.

٢- اجتياز الكشف الطبي.

٣- اجتياز الاختبارات اللازمة المعدة لذلك.

١- قرار وزاري رقم ١١٤ لسنة ١٩٨٨ بشأن إنشاء فصول للمتفوقين بالمدارس الثانوية العامة.

٢- قرار وزاري رقم ١٧٢ لسنة ١٩٨٨ بشأن إنشاء مدارس تجريبية.

٣- قرار وزارى رقم ٢٤٩ لسنة ١٩٩٢ بشأن إنشاء مدارس نموزجية للموهوبين رياضياً

٤- قرار وزاري رقم ١ لسنة ١٩٩٤ بشأن إنشاء مدارس للموهوبين بمدينة الإسماعيلية.

obeikandi.com

٤- حصول التلميذ علي بطولة رياضية أو أكثر علي المستوي المركزي أو المحلي[١]

٥- اجتياز الطالب الاختبارات المهارية المتخصصة.

٦- اجتياز الطالب الاختبارات البدنية.

٧- اجتياز الطالب الاختبارات النفسية بالإضافة إلي اختبارات أخرى[٢].

أهداف مدارس الموهوبين :-

وكانت لمدارس الموهوبين رياضياً أهداف أهمها ما يلي :-

١- تنمية القدرات الحركية والارتقاء بها من خلال الأنشطة الرياضية المختارة الموجهة لتحقيق النمو المتكامل المتزن للتلاميذ مهارياً ومعرفياً ووجدانياً وبدنياً.

٢- اكتشاف المواهب والقدرات الرياضية والعمل علي صقلها وتدريبها علي أيدي مدرسين ومديرين متخصصين ذوي كفاءة عالية[٣].

٣- إعداد أبطال رياضيين لتمثيل جمهورية مصر العربية في المجالات الدولية والأولمبية مع رعايتهم صحياً ونفسياً واجتماعياً وثقافيا وتعليمياً[٤]

نظام الدراسة بمدارس الموهوبين رياضياً :

تنص المادة الرابعة عشرة من القرار الوزارى رقم ٢٤٩ بتاريخ ١ / ١١ / ١٩٩٢ بشأن إنشاء مدارس للموهوبين رياضياً (نموذجية تجريبية) علي أن الدراسة بهذه المدارس تتم علي جانبين هما :-

١- **الجانب التعليمى** : ويشمل جميع المواد الدراسية بمراحل التعليم الرسمى وفقاً للنظام بهذه المراحل واللغات بمستوياتها المختلفة وغيرها ما عدا مادة التربية الرياضية.

١- قرار وزاري رقم ٢٢١ لسنة ١٩٩٢ بشأن تعديل اللائحة الداخلية للمدارس الرياضية التجريبية

٢- القرار الوزاري رقم ٢٤٩ لسنة ١٩٩٢ بشأن إنشاء مدارس نموذجية للموهوبين رياضياً.

٣- القرار الوزاري رقم ٢٢١ لسنة ١٩٩٢.

٤- القرار الوزاري رقم ٢٤٩ لسنة ١٩٩٢.

obeikandi.com

٢- **الجانب التدريبى الرياضى** : ويشمل كل ما يتعلق بالخطط والبرامج والساعات التدريبية في التخصصات المدرجة وفقاً للمراحل السنية .

كما تنص المادة السابعة عشرة من نفس القرار علي أن ينقل من المدرسة إلي الصف المناظر في مدرسة أخرى بمرحلة التعليم الأساسي الطالب الذي لا يحقق المستوى الرياضى المطلوب أو الذي يفقد لياقته لأي سبب من الأسباب[١]

وأنه نتيجة المقابلة التي أجراها الباحث اتضح أنه يتم رعاية المتفوقين في التعليم الإعدادي بطريقة ذاتية وليست بناء على قرارات معينة كما يتم في المرحلة الثانوية وأن طريقة رعايتهم تختلف من مدرسة إلى أخرى بناء على إمكانيات كل مدرسة وما تتيح بها ميزانية المدرسة وبنود مجلس الأباء وهذه الرعاية تعتبر رعاية داخلية ولا تأخذ الرعاية الكاملة التي يتم بها رعاية المتفوقين في المرحلة الثانوية مثل تجميعهم في فصول أو مدارس خاصة بهم ومناهج خاصة بهم[٢]

أولاً : الرعاية الاجتماعية :

إن الطلاب المتفوقين يتمتعون بصفات وقدرات تجعلهم أكثر قدرة على التكيف الاجتماعي وتخفف من المشكلات التي يتعرضون لها في ميادين العلاقات الأسرية أو المدرسية فهم ينظرون إليهم على أنهم أعضاء مرغوب فيهم من جانب الجماعات الاجتماعية نتيجة لتفوقهم وإطلاق لقب متفوق على هؤلاء الطلاب يشعرهم بالتقدير ويجعلهم أقدر على مواجهة مشكلات التعامل مع الآخرين أو المشكلات المدرسية ويتيح لهم فهما أعمق وبالتالي تخف حدة المشكلات التي يواجهونها وفي هذا المجال ينبغي التفكير في تنظيمات وإجراءات تهدف إلى المساعدة على كشف هؤلاء المتفوقين وحمايتهم من الضيق المالي ومن الأزمات الاجتماعية وغير ذلك مما قد يعيق تقدم هؤلاء وممارسة ما لديهم من امتيازات فكثيرا ما نجد مثل هؤلاء مغمورين بحكم قسوة الظروف الاجتماعية والاقتصادية وقد نجد التلاميذ المتفوقين في المناطق الريفية في بلادنا أشد العناصر حاجة إلى مثل هذه التنظيمات والإجراءات حيث إن الريف لا يزال القطاع الأكبر لتغذية التعليم

١- قرار وزاري رقم ٢٤٩ لسنة ١٩٩٢

٢- مقابلة أجراها الباحث مع الأخصائيين الاجتماعين والنفسين بمدارس التعليم الإعدادي.

في الوقت الذي تهبط فيه مستويات الدخول إلى درجة ملحوظة[١]

ولذلك فإن المدرسة لا تتردد مطلقا في الأخذ بأحسن الأساليب التربوية والعلمية التى تحقق لهم أقصى رعاية ممكنة في إدخال التعديلات والتغيرات في نظمها الداخلية بما يتناسب مع مقتضيات التجربة العملية ومن أهم وجوه رعاية المدرسة للمتفوقين اجتماعيا :

١- عمل حفل صغير لهم توزع عليهم فيه الجوائز ويتم تكريمهم.

٢- إعطاء الطالب الأول على مستوي كل صف شهادة تقدير.

٣- عمل لوحة شرف لأوائل المدرسة بالصورة.

٤- يتم عمل برنامج وحديث إذاعي مع الطلبة الأوائل[٢]

وفي عام ١٩٨٩ صدر قرار وزاري رقم ٢٦٥ بتاريخ ١٩٨٩/١٠/١١ بالموافقة على سفر الطلبة والطالبات المتفوقين في مسابقة القرآن الكريم للمرحلتين الإعدادية والثانوية إلى الأراضي السعودية لقضاء العمرة[٣]

كما توجد في وزارة التربية والتعليم إدارة تسمي الإدارة العامة للتربية الاجتماعية وتقوم هذه الإدارة في إطار سياسة وزارة التربية والتعليم ببعض البرامج للمتفوقين وغيرهم من الحالات الخاصة ومن أهم هذه البرامج برامج الملتقي الفكري للطلاب المتفوقين.

ومن أهم أهداف هذه البرامج :

١- الالتقاء بفكر الطلاب المتفوقين ومناقشة مشكلاتهم وتصميم البرامج المقابلة لها.

٢- تنمية دوافع التفوق لديهم عن طريق لقاءات مع رجال العلم البارزين وقادة المجتمع في مختلف المجالات.

---

(١) محمد سعد الدين الموجي : مرجع سابق. ١٩٧٣ ص٥١

(٢) مقابلة الباحث للأخصائيين الاجتماعيين بمدارس التعليم الإعدادي.

(٣) قرار وزاري رقم ٢٦٥ لسنة ١٩٨٩ .

obeikandl.com

٣- إذكاء روح المنافسة بين الطلاب من خلال مسابقات تعليمية وثقافية ذات مواصفات خاصة لإطلاق قدراتهم وإمكاناتهم.

٤- الاستفادة من أفكار الطلاب المتفوقين في تحديث وتجويد الخدمات المقدمة لهم[١] ويتفرع من هذه الإدارة العامة للتربية الاجتماعية مكاتب تسمي مكاتب الخدمة الاجتماعية المدرسية ومن أهم أهداف هذه المكاتب

أ- رعاية الطلاب المتفوقين والموهوبين بما يمكنهم من الانطلاق نحو مزيد من التفوق ودعم موهبتهم بما يساعد على بناء جيل من العلماء[٢]

ب- توجيه الطلاب ومساعدتهم على اختيار نوع التعليم الذي يتفق وميولهم واستعدادهم

ج- الاهتمام بالمتفوقين والموهوبين دراسيا.

والخدمات الفردية للمعوقين والموهوبين من أهم مجالات العمل بمكاتب الخدمة الاجتماعية وحالات التفوق الدراسي من أهم الحالات التي يرعاها مكتب الخدمة الاجتماعية[٣]

كما تقوم التربية الاجتماعية بدور هام وحيوي في المجتمع المدرسي يعتمد أساسا على الأنشطة التربوية مثل المعسكرات الصيفية للمتفوقين والمعوقين بهدف تعويد الطلاب على حياة المعسكرات وتوثيق الصلات بينهم وتنمية خبراتهم وصقل مواهبهم والترويح عن الطلاب المتفوقين[٤]

ثانياً : الرعاية التربوية والنفسية للمتفوقين :

لما كانت طبيعة مرحلة النمو التي يمر بها الطلاب ذات حساسية معينة من ناحية النمو الجسمي والوجداني والمعرفي وفي حاجة أيضا إلى التوجيه والإرشاد ومجموعة من الخدمات تهدف إلى مساعدتهم على فهم أنفسهم وفهم مشكلاتهم

١- وزارة التربية والتعليم : الإدارة العامة للتربية الاجتماعية. نشرة عامة رقم ١٩٢ لسنة ١٩٩٧

٢- خطة مكاتب الخدمة الاجتماعية المدرسية في ضوء الخطة العامة للتربية الاجتماعية للعام الدراسي ١٩٩٧/١٩٩٦

٣- وزارة التربية والتعليم.توجيه التربية الاجتماعية.مكتب الخدمة الاجتماعية المدرسية.

٤- وزارة التربية والتعليم : مشروع مبارك القومي إنجازات التعليم في خمس أعوام أكتوبر سنة ١٩٩٦ ص٨٠

obeikandl.com

والاستفادة من إمكاناتهم وقدراتهم واستعدادهم وميولهم حتى يمكنهم تحديد أهداف تتحقق مع هذه القدرات والإمكانات من جهة وإمكانات المجتمع من جهة أخرى واختيار الطرق التى تمكنهم من حل مشكلاتهم حلولا علمية تؤدي إلى حسن تكيفهم مع أنفسهم وتكيفهم مع المجتمع الذي يعيشون فيه. ولذا فإن طبيعة العمل اقتضت ضرورة وجود مكتب للتوجيه التربوى والإرشاد النفسى يشرف عليه متخصصون في علم النفس ليقوم المكتب بمجموعة الخدمات السابقة بجانب قيامه برعاية المتفوقين والخروج من إجراء التطبيقات التربوية والاختبارات النفسية والعقلية بدلالات سيكولوجية يمكن توظيفها في العملية التعليمية وتقديم المقترحات والتوجيهات لتحقيق رعاية المتفوقين على أسس علمية سليمة، كما يقوم المكتب بمتابعة النمو التحصيلى للمتفوقين وتتبع هذا النمو أثناء الدراسة وبعد التخرج والانتهاء من الدراسات العليا والالتحاق بالعمل بغرض التعرف على مدي مساهمة هؤلاء المتفوقين في تنمية مجتمعهم(١)

وبالفعل أنشئ مكتب الخدمة الاجتماعية للتربية بالادارات التعليمية يضم الأخصائي الاجتماعي وبعض أخصائيين نفسيين بمدارس الحلقة الثانية من التعليم الأساسي ومن أهم أهداف هذه المكاتب :

١- التصدي للسلوكيات الانحرافية التي تظهر في المجتمع المدرسي والعمل على تنمية السلوك الاجتماعي البناء في إطار العلاقات الاجتماعية السليمة.

٢- مساعدة الطلاب الذين تتطلب ظروفهم الرعاية الخاصة من خلال مساعدتهم على مواجهة مشكلاتهم وبما يحقق التوازن النفسي والاجتماعي ويساعد على استفادتهم من البرامج التعليمية والتربوية.

٣- المساهمة في خفض حدة المشكلات المدرسية.

٤- رصد الظواهر والمشكلات المدرسية من خلال البحث العلمي ووضع الخطط الكفيلة بالقضاء على هذه الظواهر والمشكلات(٢)

١- جامعة الدول العربية سنة ١٩٦٩ مرجع سابق ص١٤٠

٢- خطة مكاتب الخدمة الاجتماعية المدرسية في ضوء الخطة العامة للتربية الاجتماعية للعام الدراسي ١٩٩٧/١٩٩٦

obeikandl.com

٥- مساعدة الطلاب على تفهم مشكلاتهم والتعرف على أسبابها ودوافعها تفهماً سليماً حتى يستطيع الطالب أن يتكيف مع الجو المدرسي والمجتمع الذي يعيش فيه.

٦- العمل على تكامل شخصية الطلاب وإزالة الضغوط الواقعة عليهم لحمايتهم من الانحراف.

٧- توجيه الطلاب ومساعدتهم على اختيار نوع التعليم الذي يتفق وميولهم واستعدادهم في إطار الخطة العامة للدولة.

٨- التعاون مع المؤسسات الاجتماعية والنفسية والصحية للإفادة من خدماتها لصالح الطلاب(١)

وبالإضافة إلى ذلك صدر قرار وزاري رقم ١٤٢ بتاريخ ٥ / ٥ /١٩٩٠ بشأن إدخال الخدمات النفسية للمدارس وينص على أن تقوم الوزارة من خلال الأجهزة المتخصصة بتقديم خدمات نفسية بالمدارس تحت مسمي تنمية الإمكانات البشرية بهدف مساعدة الطلاب على الاستفادة من إمكاناتهم العقلية والانفعالية بصورة تسهم في تحقيق حياة أفضل للفرد والمجتمع وذلك على النحو التالي :

١- مساعدة الطلاب على التعرف على قدراتهم وميولهم واستعدادهم بقصد تدريبهم على أساليب جديدة في التفكير والاستفادة مما لديهم من نواحي القوة وتنمية ما عندهم من نواحي القصور.

٢- مساعدة الطلاب على التعرف على الجوانب الأساسية في بناء الشخصية وبعض نماذج التوافق بما يسمح للطالب بفهم سلوكه وسلوك الآخرين.

٣- تدريب الطلاب على مواجهة مواقف الحياة اليومية في ضوء خبراتهم بأساليب التفكير الإبداعي لحل المشكلات ومعرفتهم بديناميات التوافق.

٤- التعرف على الحالات التي تحتاج إلى مساعدة خاصة أو عناية خاصة واتخاذ الإجراءات المناسبة بصددها(٢)

١- وزارة التربية والتعليم. توجيه التربية الاجتماعية. مكتب الخدمة الاجتماعية المدرسية

٢- قرار وزاري رقم ١٤٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن إدخال الخدمات النفسية للمدارس

Obeikandl.com

ثالثاً : الرعاية المادية :

تتمثل الرعاية المادية في الحوافز المادية على أنه تشجيعا للطلبة المتفوقين على التحصيل والتزود من الثقافات فقد صدر قرار وزاري رقم ٤٧١ لسنة ١٩٥٦ ويقضي بمنح المتفوقين من طلاب المدارس وطالباتها والفائزين في المسابقات التي تقررها الوزارة مكافآت وجوائز تشجيعية(١)

١- تمنح جوائز تفوق متدرجة لأوائل كل شهادة من الشهادات العامة.

٢- تمنح جوائز تفوق للطلاب الحاصلين على أكبر درجة في كل مادة تحريرية أو علمية في كل شهادة من الشهادات العامة.

٣- تمنح جوائز تفوق للطلاب المتفوقين في الدراسات العملية بكل مديرية تعليمية.

٤- تمنح جوائز تفوق لكل طالب من أسرة تحرير مجلة المدرسة الأولي في مسابقة الصحافة المدرسية على مستوي الجمهورية في كل مرحلة من مراحل التعليم(٢)

ويوجد في قرار مجلس الأباء والمعلمين لسنة ١٩٩٠ بند للمتفوقين يتم الصرف منه على المتفوقين دراسيا ومن صور الاهتمام بالمتفوقين هى :

١- أدوات مدرسية.

٢- شهادات استثمار.

٣- اشتراكات مجانية في الرحلات.

٤- منح الأوائل على مستوي الفصول رحلات واشتراكات على مستوي الإدارة في رحلات الإدارة(٣)

وبالإضافة إلى ذلك صدر قرار وزاري رقم ٣٤ بتاريخ ٥ / ٤ / ١٩٨٤

١- قرار وزاري رقم ٤٧١ لسنة ١٩٥٦ وتم الاطلاع على هذا القرار في دراسة :
سناء محمد سليمان.رعاية الطلاب المتفوقين بالمدرسة الثانوية بين الواقع والمأمول.مجلة علم النفس ج٢٨ الهيئة المصرية العامة للكتاب ج٢٨ سنة ١٩٩٣ ص٥١

٢- محمد سعد الدين الموجي.مرجع سابق سنة ١٩٧٣ ص٤٣ــ٤٤

٣- لقاء الباحث مع الأخصائيين الاجتماعيين لمدارس الحلقة الثانية من التعليم الأساسي

obeikandl.com

بشأن حوافز التفوق لهيئات التدريس والإشراف والتوجيه والإدارة والعاملين بالمدارس والمديريات التعليمية وينص على منح كل مدرسة إعدادية من العشرة الأوائل على مستوي المديرية أو الإدارة التعليمية حافزا إجماليا قدرة ١٠٠٠ جنية وذلك بشرط ألا يقل إجمالي عدد المدارس الإعدادية بالمديرية أو الإدارة التعليمية عن عشرين مدرسة(١)

رابعاً : الرعاية الصحية للمتفوقين :

الرعاية الصحية للطلاب المتفوقين أمر تستوجبه ضرورة المحافظة عليهم ويتم ذلك بأن يفحص الطالب فحصا طبيا شاملا في كل عام حتى إذا ظهر أن لدي بعضهم مضايقات جسمية كضعف البصر أو السمع تعوق استخدامه لمواهبه استخداما كاملا وجب على المدرسة أن تدبر له الأجهزة التعويضية اللازمة هذا إلى جانب الإشراف الصحي الكامل على المدرسة بأن يخصص طبيب للمدرسة يزورها كل أسبوع وحكيمة مقيمة إقامة دائمة وبذلك نضمن تربية الطالب صحيا إلى جانب تربيته اجتماعيا وثقافيا وتكفل له جسما سليما إلى جانب عقله السليم(٢)

وبالفعل يخصص طبيب للمدرسة يزورها كل أسبوع أو يتم تحويل الطلبة إذا اقتضى الأمر إلى الوحدات الصحية التابعة لها المدرسة أو إلى المستشفيات في حالة طلب أنواع معينة من الأدوية لبعض الطلبة أو بعض العمليات والعلاج ويجري حاليا التأمين الصحي على جميع الطلاب بالحصول على الكشف المجاني والعلاج المجاني ويتمتع به كل الطلاب.

يتضح من خلال هذا الفصل ومن خلال الدراسة الميدانية أنه يتم التعرف على المتفوقين في الحلقة الثانية من التعليم الأساسي بناء على التحصيل النهائي في نهاية العام الدراسي، وأنه يتم رعايتهم في حدود ضيقة وما تسمح به بنود مجلس الأباء وأنه لا يوجد تشريعات خاصة أو إدارة خاصة تقوم برعاية المتفوقين. وأنه من خلال الدراسات السابقة وجد أن معظمها تمت على المتفوقين في المرحلة

١- قرار وزاري رقم ٣٤ لسنة ١٩٨٤ بشأن حوافز التفوق لهيئات التدريس

٢- محمد سعد الدين الموجي : سنة ١٩٧٣ مرجع سابق ص٥٠

obeikandl.com

الثانوية وأنه من خلال الدراسات السابقة ومن خلال الاتجاهات العالمية الحديثة في رعاية المتفوقين أنه يجب الاهتمام بالمتفوقين في الحلقة الثانية من التعليم الأساسي بوضع تشريعات خاصة بهم من حيث الاكتشاف واستخدام أكثر من طريقة لاكتشاف المتفوقين من حيث اختبارات الذكاء والتفكير الابتكاري والتفكير العلمي والقدرات الخاصة وأنه يجب الاهتمام بهم من حيث الرعاية وتتمثل في تجميعهم في فصول خاصة أو مدارس خاصة بهم وتوفير معلمين تتوافر فيهم شروط معينة ووضع برامج ومناهج خاصة بهم والتعرف على المشكلات التي تواجههم والتغلب عليها ووضع نظم امتحانات تعمل على تنمية التفكير العلمي والتفكير الابتكاري وقياس نسبة الذكاء لديهم وتنمية مهارة البحث العلمي.

obeikandl.com